**جامعة محمد خيضر - بسكرة**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية**

**قسم الحقوق**



**مقياس: مجتمع دولي**

**محاضرات القيت على طلبة السنة الاولى ليسانس – حقوق**

**السداسي: الاول**

**الموسم الجامعي: 2023 - 2024**

 **اعداد الأستاذ: مرزوقي عبد الحليم**

الدرس رقم: 02

**التطور التاريخي للمجتمع الدولي:**

* **المجتمع الدولي خلال العصور القديمة**

تهدف الدراسة التاريخية للمجتمع الدولي إلى تحديد مدى تأثير مختلف الحضارات والتحولات القديمة أو الحديثة على المجتمع الدولي، و مدى مساهمتهما في صياغة و إنشاء قواعد القانون الدولي.

إن تحديد بداية المجتمع الدولي و ظهوره في شكل منظم ليست عملية سهلة و دقيقة، فهناك من يرجع بداية ظهور المجتمع الدولي إلى 3000 سنة قبل الميلاد، و البعض إلى سنوات متأخرة، و كذلك الحال بالنسبة للمجتمع الدولي المعاصر.

ونظرا لهذه الاختلافات كان لابد من تقسيم لمختلف المراحل التي صاحبت تطور المجتمع الدولي ومن خلاله القانون الدولي، مع مراعاة تسلسل العصور التاريخية المعروفة، بداية من العصر القديم، ثم العصر الوسيط، ثم العصور الحديثة وبالتالي تقسيما يلعب فيه عامل الزمن دورا مهما.

بداية بالعصور القديمة اين كان الانسان يعيش في شكل جماعات وفي وضعية املتها عدة عوامل خاصة عند الانسان القديم، ولكن لقيام تلك الجماعات لابد من توفر عناصر الجمع بين افرادها وهنا تظهر اهمية الماء ووفرة الغذاء، والامان، من الطبيعة ومن اعداء الانسان البدائي كالحيوانات المفترسة وغيرها، وقد لعب اكتشاف الانسان الزراعة مع وجود المسطحات المائية دورا محوريا في ظهور جماعات إنسانية مستقرة في مساحات إقليمية محددة، وخضعت لسلطة عليا واحدة، وإن تلك الجماعات الإنسانية تطورت وشكل بعضها مختلف الحضارات في العصر القديم، إلا أن العلاقات التي كانت قائمة بين هذه الحضارات كانت عارضة غالبا ما

تمليها مصاعب الحياة، و غريزة التعايش الاجتماعي، ومواجهة متطلبات الحياة[[1]](#footnote-1)(1)، وضرورة العيش في شكل منظم تحكمه عادات و تقاليد أكثر من قوانين مشرعة - مثل ما هو سائد الآن- لكن ذلك لا ينفي ان الانسان القديم حاول تنظيم حياته وهو ما تدل عليه وجود اتفاقيات بين الشعوب القديمة.

**اولا: حضارة ما بين النهرين:** في حدود (3100 ق م) و جدت أثار تدل على إبرام اتفاقية بين "Ennatum"حاكم دولة مدينة lagash) ( و ممثلي شعب( Umma ) و التي نصت على وجوب احترام الحدود بين الدولتين ،كما تضمنت شروط التحكيم كوسيلة حل أي نزاع يثور بشأن، تطبيق نصوص المعاهدة ،و قد تم التأكيد على احترام هذه المعاهدة و الاعتراف بها مؤكدا بالقسم بالآلهة[[2]](#footnote-2)(2)

**ثانيا: الحضارة المصرية:** كانت هذه العلاقات مبنية في الاساس على توازن القوة، وعدم السماح للغير بالتفوق والسيطرة[[3]](#footnote-3)(3)، ورغم ذلك فقدأبرم الفراعنة عدة معاهدات مع ملوك وقادة الشعوب المجاورة لهم، وكانت إما معاهدة تبعية، أو تحالف أو حماية، ويمكن التدليل على ذلك بالمعاهدة التي أبرمت بين الحيثيين والفرعون المصري رمسيس الثاني عام (1279 ق م) والتي حررت باللغة البابلية لغة الديبلوماسية في ذلك العهد[[4]](#footnote-4)(4)

 وتنص هذه الاتفاقية على مجموعة من المبادئ والاحكام اهمها اقامة تحالف بينهما ضد العدوان الخارجي، واحلال السلام والصداقة بين الطرفين، وكذا مبدأ تسليم اللاجئين السياسيين لبلادهم شرط عدم توقيع عقاب عليهم، والضمان دائما هو القسم بالآلهة بعدم الخروج عنها.

**ثالثا: الصين القديمة :** بحث الفيلسوف "كونفوشيوس"(551 ق م- 479 ق م ) فكرة اتحاد الشعوب، ونادى بإنشاء منظمة دولية شبه منظمة الأمم المتحدة حيث تبعث الدول إليها بمندوبين يمثلونها و تختارهم من بين أكثر المواطنين فضيلة، و أكثرهم كفاءة[[5]](#footnote-5)(1)، كما بحث الفيلسوف "لاو تزو"( 604 ق م- 531 ق م) في الحد من الحروب و العقوبات الدولية التي يكمن توقيعها على المخالفين .

كما عرفت الصين علاقات مع روما البعيدة، و كذا نظام التمثيل الديبلوماسي، و نجد في الفلسفة الصينية القديمة ما يعطي الحق في حكم العالم (الشعوب الأخرى) لإبن الجنة و هو الحاكم الصيني العادل الحكيم.

**رابعا: الحضارة الهندية:** فلم تخل من وجود أشكال التعاون و لكن بالطرق السلمية انطلاقا من" شريعة مانو manu" الهندي (1000ق م) و التي عملت على إقامة علاقات تعاون مع جيرانها ،كما بحثت هذه الشريعة عدة جوانب منها ما يسمى اليوم قانون الحرب و القانون الإنساني ،حيث نصت على عدم تحطيم الحقول الزراعية و قطع الأشجار، كما أوجبت على المحارب أن لا يقتل عدوا استسلم و لا أسير حرب و لا عدوا نائما، وكلها قيم تطورت فيما بعد لتصبح مبادئ للقانون الدولي العام الحديث، وللعلاقات الدولية.

 أما مجال القانون الديبلوماسي يرى "مانو" "أن الفن الديبلوماسي يتمثل في المهارة في تجنب الحرب و تدعيم السلم و من يرفع يده في وجه سفير دولة أخرى يتعرض للهلاك والابادة لأن السفير محمي من الآلهة[[6]](#footnote-6)(2).

 أما أوروبافإنها شهدت علاقات أكثر تطورا في العصور القديمة خاصة دول الرومان والاغريق فمثلا دول "إسبارطا" و "أثينا" اليونانيتين و" نيرا" و "بولوني" الرومانيتين كانت بمثابة و حدات سياسية مزدهرة و تم فيها تطبــــيق نوع من أنــــواع الأنظمـــــــــة الاتحاديـــــــــة بينها، ومن أشــــــــهر تــــلك الأنظمــــــــــــــة (الأنفكسيونـــــــــــــــــي anphyctionie)[[7]](#footnote-7)(3) الذي كان يضم مندوبي 12 قبيلة في اجتماعات تعقد بصفة دورية للتشاور في المسائل التجارية ،و شؤون الملاحة، و تسوية المنازعات بين المدن عن طريق التحكيم ،ليخلف تجمع "دليان" تنظيم "الأنفكسيوني" حيث صار يضم 200 مندوب عن مدن (470 ق م) و كانت تسيطر عليه مدينة" أثينا".

كما عرفت المدن اليونانية نظام الحياد و حرمة السفراء، و افتداء أسرى الحرب و حماية الأجنبي و أمواله و حريته التجارية، وكل هذه القيم تطورت الى مبادئ للقانون الدولي العام الحديث والعلاقات الدولية[[8]](#footnote-8)(1).

وكما عرف اليونانيون "فكرة الحرب العادلة" لأنه كما قال أرسطو "لا يجوز لمدينة يونانية أن تمارس سياسة الغزو، والفتح ضد مدينة يونانية أخرى، وذلك لأن اليونانيين أحرارا في الطبيعة، و لكن في علاقاته مع الشعوب الأخرى فإن اليونان يمكن أن تشن حروبا و فتوحات انطلاقا من تفوقها البشري، كما اعتقد قبلهم الصينيون، مما يعني أن فكرة الفتوحات بمفهومها السياسي، والعسكري والاقتصادي قديمة، ولكن في مفهومها الديني ظهرت فقط بظهور الإسلام[[9]](#footnote-9)(2)، فالشعوب الاخرى لا تستحق الاستفادة من اساليب التعامل الدولية لانهم برابرة، لليونانيين الحق في استعبادهم واخضاعهم[[10]](#footnote-10)(3).

 اما الرومان فبدورهم اقتبسوا الكثير من المبادئ التي طورها اليونانيون ،و أضافوا لها مما شكل مع الزمن فلسفة رومانية تختلف إلى حد ما عن الفلسفة الإغريقية، فقد أقرت مبدأ السيادة و أن الشعب هو صاحب السلطة، و الإمبراطور مجرد وكيل للشعب و هو مسؤول أمامه، كما عمل الرومان على تطوير مجموعة قواعد قانونية سميت "قانون الشعوب" بسبب اختلاط الرومان بالشعوب المختلفة لسانا و عقيدة و لونا.

كما أصدر الرومان "قانون الفيتال" و الذي حرصت من خلاله روما أن تطبع علاقاتها مع غيرها بطابع ديني لتجلب بركة الآلهة و كان يشرف على تطبيقه 20 رجل دين عرفوا باسم الإخوة "فيتالFetiales" يقومون بوظيفتهم عند إعلان الحرب و السلم و عند إعلان المعاهدات مثل أن هؤلاء يقررون إن كان هناك سبب عادل لإعلان الحرب، و يمارسون السلطة الدينية عند إعلانه[[11]](#footnote-11)(1) أو عند عقد السلم و من أشهر من عالجوا موضوع الحرب" أوغستين" الذي ميز بين الحرب العادلة و غير العادلة في كتابه (مدينة).

و كغيرهم شعر الشعب الروماني بالتفوق و بالتالي لم تكن علاقاته بالشعوب الأخرى قائمة على المساواة بل على العنف و القسوة و الاستعباد، و هو ما أطلق عليه وصف النظام العبودي.

و تظهر مساهمة الرومان في التنظيم الدولي و المجتمع الدولي مختلفة عن اليونان، و الصين، والحضارات الأخرى، فهم ساهموا بتقنيات عسكرية و قانونية و إدارية، ووضعوا فكرة "قانون الشعوب" التي أصبحت في القرون الموالية من مصادر القانون الدولي.

 كما ظهرت اليهودية بكتبها المقدسة"كالتثنية" الذي يعتبر أقدم القواعد المكتوبة بالنسبة للحرب وهي قواعد تتسم بالقسوة ،و تمجد العنف و أسلوب الحرب لدرجة أنهم أطلقوا على إلههم "رب الانتقام" فلقد تضمن الإصحاح الخامس عشر من سفر "صموئيل" أمرا صريحا من رب اليهود(....و لا تعفوا عنهم رجلا، طفلا، رضيعا، جملا، و حمارا...).

و الحق يقال أن اليهود لم ينشئوا أثارا مثالية في العلاقات الدولية، بسبب تمسكهم بالانعزالية، و تغالبهم على الشعوب الأخرى و قسوتهم، و رفضهم الدخول في علاقات سلمية مع بعض الشعوب الأجنبية.

مما سبق يمكن القول أن شعوب العصور القديمة لم ترق الى درجة تشكيل مجتمع دولي حقيقي لعدة اعتبارات منها عائق الشعور بالتفوق، و بالتالي بالتبعية ايجاد قواعد حقيقية للقانون الدولي، ولاعتبار ان ذلك يتطلب شرطين رئيسيين :

- استعداد الوحدات السياسية القائمة للتسليم بأن لكل منها وضعا مساويا للوحدات الأخرى.

- وجوب قيام اتصالات كافية بين تلك الوحدات لوضع إطار قانوني يحكم علاقاتها، و ربما ويرجع السبب في عدم توفر الشرطين إلى:

- العزلة النسبية التي كانت تعيش في ظلها المجتمعات القديمة بسبب صعوبة المواصلات و قلة التبادل التجاري، والاقتصادي والثقافي والميل نحو الاكتفاء الذاتي.

- الانفصال التام بين الجماعات الإنسانية من حيث الدين، اللغة، الجنس و القيم الأخلاقية و أسلوب الحياة و نظرة كل جماعة إلى الجماعات الأخرى نظرة تعال و ازدراء.

إن القواعد التي أفرزتها الحضارات القديمة لم تكن مشتركة بينها، بحيث ينطبق عليها مفهوم قانون دولي موحد، بل فقط تشكل قواعد إقليمية، ولكن دون إنكار بشكل نهائي مساهمتها المحدودة في تكوين بعض القواعد الدولية، و التي تستخلص مما سبق بيانه مثل[[12]](#footnote-12)(1):

- قيام علاقات متبادلة بين هذه الجماعات تتضمن بعض الحقوق و الواجبات المتبادلة.

- وجوب الالتزام بالمعاهدات.

- الاعتراف للمبعوثين الديبلوماسيين بامتيازات و حصانات معينة.

**قائمة المراجع:**

1. ميثاق الامم المتحدة.
2. تونسي بن عامر، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
3. جهاد عودة، **النظام الدولي: نظريات وإشكالات**، دار الهدى، مصر، ط1، 2005.
4. جوزيف فرانكل، **العلاقات الدولية**، ترجمة: غازي عبد الرحمان القصيبي، دار تهامة، جدة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1984.
5. حسين عمر، **دليل المنظمات الدولية**، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000.
6. رياض صالح ابو العطا، **المنظمات الدولية**، اثراء للنشر، عمان ، الاردن، ط1، 2010.
7. عبد الرحمان لحرش، **المجتمع الدولي: التطور والاشخاص**، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2007.
8. عبد الكريم عوض خليفة، **قانون المنظمات الدولية**، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2009.
9. عثمان بقنيش، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012.
10. علي خليل اسماعيل الحديثي، **القانون الدولي العام: المبادئ والاصول**، ج1، دار النهضة العربية، دب ن، 2010.
11. عمر سعد الله، احمد بن ناصر، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
12. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ ، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009.
13. مبروك غضبان، **التنظيم الدولي والمنظمات الدولية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1994.
14. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ ، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
15. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
16. محمد المجذوب، **التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات الدولية والاقليمية**، الدار الجامعية، بيروت، د س ن.
17. محمود مرشحة، **الوجيز في المنظمات الدولية**، منشورات جامعة حلب، كلية الحقوق، 2009/2010
1. (1) عزام محمد علي الجويلي، **العلاقات الدولية**، مكتبة الوفاء، الاسكندرية، ط 1، 2015، ص 06. [↑](#footnote-ref-1)
2. (2) بن عامر تونسي، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص 09. [↑](#footnote-ref-2)
3. (3) هايل عبد المولى طشطوش، **مقدمة في العلاقات الدولية**، د د ن، 2010، ص 10. [↑](#footnote-ref-3)
4. (4) بن عامر تونسي، المرجع السابق، ص10. [↑](#footnote-ref-4)
5. (1) عثمان بقنيش، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012، ص13. [↑](#footnote-ref-5)
6. (2) المرجع نفسه، ص 13. [↑](#footnote-ref-6)
7. (3) جوزيف فرانكل، **العلاقات الدولية**، ترجمة: غازي عبد الرحمان القصيبي، دار تهامة، جدة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1984، ص19. [↑](#footnote-ref-7)
8. (1) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص،** القسم الاول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص34. [↑](#footnote-ref-8)
9. (2) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، المرجع نفسه، ص 35. [↑](#footnote-ref-9)
10. (3) تونسي بن عامر، المرجع السابق، ص12. [↑](#footnote-ref-10)
11. (1) تونسي بن عامر، المرجع السابق، 13. [↑](#footnote-ref-11)
12. (1) عبد الرحمان لحرش، المرجع السابق، ص 10. [↑](#footnote-ref-12)